

قرار رقم (٦٤٦) لسنة ٢٠١٢

بتاريخ ٢٠١٢/٩/٥

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية .

وعلى قرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ بشأن القواعد المنظمة لممارسة أعمال الوساطة في التأمين والتزامات الوسطاء والأعمال المحظورة عليهم وتعديلاته .

وعلى قرار رئيس مجلس ادارة الهيئة رقم ١٥٧ بتاريخ ٢٠١٠/٣/٢٨ بتفويضنا فى اعتماد قرارات القيد والتجديد واعادة القيد والشطب فى سجل خبراء الاكتواريين وسجل خبراء التأمين الاستشاريين وسجل خبراء المعاينة وتقدير الاضرار وسجل وسطاء التأمين .

وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص المؤرخة ٢٩ / ٨ / ٢٠١٢ .

" قرار "

مادة أولى: يجدد قيد أسم وسيطة التأمين المذكورة فيما بعد بسجل وسطاء التأمين المعد لهذا الغرض بالهيئة وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من التاريخ المبين قرين الاسم وهى:-

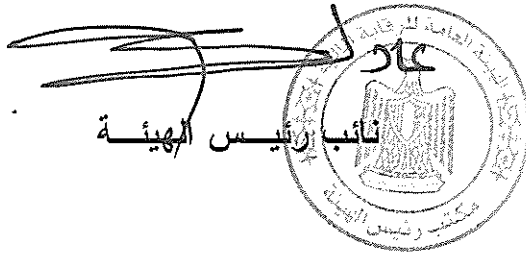
م	اسم الوسيط	الرقم	التاريخ	الشركة
١.	نيفين محمد محمد حنفى ابراهيم	٢٠٢٥٣	٢٠١١/١٢/١	حر

على وسيط التأمين الالتزام بأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها وقرار رئيس الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ وتعديلاته .



مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

(د. عادل منير عبد الحميد)



٤٦٠٧٦